


TRANS OCEANS TOURS



عبر المحيطات للسياحة



عقد تعديل المادة الرابعة من النظام الأساسي

لشركة عبر المحيطات للسياحة

تمهيد :

بموجب قرار وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية والتعاون الاقتصادي قرار تأسيس برقم 207 لسنة 1979 م ، تأسست شركة عبر المحيطات للسياحة - شركة مساهمة مصرية - خاضعة لإحكام القانون رقم 159 لسنة 1981م ، ولائحته التنفيذية وغرض الشركة تنظيم رحلات سياحية داخل مصر وخارجها وتنفيذ ما يتصل بها من نقل وإقامة وما يلحق بها من خدمات سياحية مختلفة من صرف تذاكر السفر ونقل الأمتنة وأمتلاك وتشغيل وسائل النقل السياحي (أتوبيسات سياحية - 25 سيارة كرفان ) وأمتلاك المنشآت الفندقية . ويجوز للشركة أن يكون لها مصلحة أو أن تشتراك بأي وجه من الوجه مع الهيئات التي تزاول أعمال شبيهة أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في مصر أو في الخارج كما يجوز لها أن تندمج في الهيئات السالفة أو تشتريها أو تلتحق بها . وذلك بموافقة الهيئة العامة للاستثمار ومقر الشركة 52 شارع قصر النيل - القاهرة ، ورأسمال الشركة المرخص به 50000000 دولار أمريكي ( فقط خمسون مليون دولار أمريكي لا غير ) والمصدر 10000000 دولار أمريكي ( فقط عشرة مليون دولار أمريكي لا غير ) ، وتم قيد الشركة بالسجل التجاري برقم 199427 استثمار القاهرة ،

• وعلى قرار وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم 836 لسنة 1995 وعى قرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 10/8/1994 ونشرة بصحيفة الاستثمار بالعدد 115 بتاريخ 1995/12/27.

• وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم 1221 لسنة 1998 وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 26/3/1998 ونشرة بصحيفة الاستثمار بالعدد 1394 بتاريخ 1998/7/23.

• وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم 2397 لسنة 1998 وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 27/9/1998 ونشرة بصحيفة الاستثمار بالعدد 1829 بتاريخ 1998/12/15.

• وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم 250 لسنة 2004 وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 25/10/2003 ونشرة بصحيفة الاستثمار بالعدد 7538 بتاريخ 2004/3/8.

• وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم 2633 لسنة 2004 وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 15/5/2004 ونشرة بصحيفة الاستثمار بالعدد 8471 بتاريخ 2004/9/29.





• وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للأستثمار والمناطق الحرة رقم 864/ع بتاريخ 17/5/2009 وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 31/3/2009 والمنشورة بصحيفة الاستثمار بالعدد 6957 بتاريخ 26/5/2009 .

• وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للأستثمار والمناطق الحرة رقم 525/ع بتاريخ 15/3/2010 وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 8/8/2009 والمنشورة بصحيفة الاستثمار بالعدد 11511 بتاريخ 28/3/2010 .

• وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للأستثمار والمناطق الحرة رقم 1733/ع بتاريخ 12/9/2012 وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 10/7/2012 والمنشورة بصحيفة الاستثمار بالعدد 22971 بتاريخ 27/9/2012 .

وبموجب قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة والمنعقدة بتاريخ 17/8/2023م ، وعقد التعديل تم تعديل المادة الرابعة من النظام الأساسي للشركة لتصبح على النحو التالي :-

#### المادة (4) قبل التعديل :

يكون مركز الشركة ومحلها القانوني في مدينة القاهرة ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو في الخارج

#### المادة (4) بعد التعديل :

يكون مركز الشركة الرئيسي لإدارة الشركة ومحلها القانوني وموقع ممارسة النشاط في محل (B 45) بالسوق الشرقي بمدينة الرحاب محافظة القاهرة .


موقع ممارسة النشاط : جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبة جزيرة سيناء فلزام موافقة الهيئة مسبقاً مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم 350 لسنة 2007م ومراعاة قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم 356 لسنة 2008م ومع مراعاة القانون رقم 14 لسنة 2012م بشأن التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء ، ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو في الخارج فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فلزام موافقة الهيئة مسبقاً على فتح فروع فيها .





قطاع خدمات الاستثمار  
الادارة العامة للشئون القانونية للشركات

المسطر بعاليه صورة طبق الأصل من عقد تعديل المواد :  
من عقد / النظام الأساسي لشركة / غير المحدود المسارع  
خاضعة لأحكام القانون ١٥٩/١٩٨١ / القانون ١٩٩٧/٨ / القانون ٢٠١٧/٧٢  
طبقاً لقرار مجلس الإدارة / الجمعية العامة غير العادية المنعقدة في ١٧/٨/٢٠٢٣  
والقديم للقطاع بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٨



مدير الادارة

المحامي

C. A. NICI

F-ISS/C-01-16

٢٠١٣-١٢-٢٤  
٢٠١٣-١٢-٢٥  
٢٠١٣-١٢-٢٦  
٢٠١٣-١٢-٢٧  
٢٠١٣-١٢-٢٨  
٢٠١٣-١٢-٢٩  
٢٠١٣-١٢-٣٠  
٢٠١٣-١٢-٣١

